

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٢٢

بتعديل بعض أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٤ لسنة ٢٠٠٤

بإعادة تنظيم الهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ٨٤ لسنة ١٩٦٨ فى شأن الطرق العامة ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون إنشاء جهاز تنظيم النقل البرى الداخلى والدولى الصادر بالقانون

رقم ٧٣ لسنة ٢٠١٩ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٢ بتنظيم وزارة النقل ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٤ لسنة ٢٠٠٤ بإعادة تنظيم الهيئة العامة

للطرق والكبارى والنقل البرى ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

وبناءً على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

ق ر ر :

(المادة الاولى)

يستبدل مسمى "الهيئة العامة للطرق والكبارى" بمسمى "الهيئة العامة للطرق

والكبارى والنقل البرى" أينما ورد فى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٤ لسنة ٢٠٠٤

المشار إليه ، أو فى أى قرار آخر .

(المادة الثانية)

يستبدل بنص المادة (٢) من قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٤ لسنة ٢٠٠٤ المشار إليه

النص الآتى :

"تهدف الهيئة إلى النهوض بمرفق الطرق والكبارى والإشراف عليه ورفع كفاءته بما يساير التطور العلمى والتقدم التكنولوجى ويتمشى مع الاحتياجات اللازمة لمواجهة متطلبات التنمية فى جميع المجالات والارتقاء بمستوى الأداء ويحقق الاستفادة من هذا المرفق على أسس فنية واقتصادية فى إطار السياسة والخطة العامة لوزارة النقل ، وذلك مع عدم الإخلال بأحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ١٩٦٨ فى شأن الطرق العامة وقانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وقانون إنشاء جهاز تنظيم النقل البرى الداخلى والدولى الصادر بالقانون رقم ٧٣ لسنة ٢٠١٩ ."

(المادة الثالثة)

تلغى المادتان (٤ و ٥) من قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٤ لسنة ٢٠٠٤ المشار إليه .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٦ رمضان سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ١٧ أبريل سنة ٢٠٢٢ م) .

عبد الفتاح السيسى